١٤

الجمهورية اللبنانية
وزارة الصحة العامة
المديرية العامة
رقم المحفوظات: ١٦/٤٢٠٢/٤
بيروت في ١ - كانون الأول ٢٠٢٠

قرار رقم ١/١٦٩٤
يتعلق بتصحيح خطأ مادي ورد في قرار سحب من الإسواق اللبنانية و منع تداول طبخة مهربة من مستحضر طبي مسجل

ان وزير الصحة العامة
بناء على المرسوم رقم ٦١٥٧ تاريخ ٢٠٢٠/١/٢١
بناء على قانون مزاولة مهنة الصيدلة رقم ٣٦٧ تاريخ ١٩٩٤/٨/١ و تعديلاته
بناء على قرار وزير الصحة العامة رقم ١/٥٠٥ تاريخ ٢٠٢٠/٥/٧ المتعلق بسحب من الاسواق اللبنانية و منع تداول طبخة مهربة من مستحضر طبي مسجّل،
بناء على كتاب مستودع ادوية شركة مرساكو ش.م.ل. المسجل لدى مصلحة الصيدلة تحت رقم ٣٩٩٩٨ تاريخ ٢٠٢٠/١١/١٢ المتعلق بطلب تصحيح رقم الطبخة في المادة الاولى من القرار رقم ١/٥٠٥ تاريخ ٢٠٢٠/٥/٧ ،
بناء على مطالعة مصلحة الصيدلة
بعد استطلاع رأي مدير العناية الطبية
بناء على اقتراح مدير عام الصحة العامة

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تُصحح المادة الاولى من القرار رقم ١/٥٠٥ تاريخ ٢٠٢٠/٥/٧ بحيث تصبح على الشكل الآتي :

المادة الأولى: تُسحب من الاسواق و يمنع تداول طبخة مهربة من المستحضر الطبيّ المسجل، المسوقة بصورة غير قانونية و الآتي بيانها:

Product	Manufacturer	Batch no
MIXTARD 30 vial	Novo Nordisk AS	HS64T57

و الباقي بدون تعديل.

المادة الثانية: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

وزير الصحة العامة
د. حمد حسن

يبلغ:
- منظمة الصحة العالمية
- المديرية العامة للجمارك
- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
- نقابة الاطباء في بيروت و الشمال
- نقابة اصحاب المستشفيات
- نقابة صيادلة لبنان
- نقابة مستوردي الادوية واصحاب المستودعات
- مديرية العناية الطبية
- التفتيش الصيدلي في مصالح الصحة العامة في المحافظات
- مصلحة الصيدلة و الدوائر التابعة لها مع الملف
- الموقع الالكتروني لوزارة الصحة العامة
- المحفوظات.